





اعتقاد أهل السُّنَّة

في الصَّحابة رضيَ الله عنهم

تأليف

د/ محمد بن عبد الله الوهيبي

اعتقاد أهل السنة

في الصحابة رضي الله عنهم

تأليف

د/ محمد بن عبد الله الوهيبي

وكالة المطبوعات والبحث العلمي
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
المملكة العربية السعودية

١٤٣٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الوهيبي، محمد بن عبدالله

اعتقاد أهل السنة في الصحابة رضي الله عنهم/ محمد بن عبدالله الوهيبي. الرياض، ١٤٢٦هـ

٦٠ص؛ ١٢×١٧ سم

ردمك: ٢-٩١٥-٢٩-٩٩٦٠

١. الصحابة والتابعون ٢. الصحابة والتابعون. دفع مطاعن

١. العنوان

ديوي ٢٣٩,٩ ١٤٢٦/٥٨٥١

رقم الإيداع: ١٤٢٦/٥٨٥١

ردمك: ٢-٩١٥-٢٩-٩٩٦٠

الطبعة السابعة

١٤٣٢هـ

مقدمـــــة

إنّ ا لحمد لله نحمده، ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أنّ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله -ﷺ- وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعـــــد:

فإنّ اعتقاد أهل السنة في الصحابة يمثل الركيزة الرئيسة لدراسة تاريخهم رضي الله عنهم. ولا بد أن يحصل الانحراف والتشويه لتاريخهم إذا دُرس بمعزل عن العقيدة.

ولأهمية هذا الموضوع نجد عامة كتب الاعتقاد عند أهل السنة تبينه بشكل جليٍّ. ولا يمكن أن نجد كتاباً من كتب أهل السنة التي تبحث جوانب العقيدة المختلفة إلا ونجد هذا المبحث، ككتاب (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) للألكائي، و(السنة) لابن أبي عاصم، و(السنة) لعبدالله بن أحمد بن حنبل، و(الإبانة) لابن بطة، و(عقيدة أهل السلف أصحاب الحديث) للصابوني. وغيرها. بل كل إمام من أئمة السنة حينما يذكر عقيدته ولو في ورقة واحدة أو أقل، لا بد وأن يشير إلى موضوع الصحابة؛ إما من جهة فضلهم، أو فضل الخلفاء الراشدين، أو من جهة عدالتهم، والنهي عن سبهم والطعن فيهم، أو الإشارة

إلى الكف والإمساك عما شجر بينهم...إلخ»[١].

من أجل ذلك أردت في بحثي هذا أن أبرز أهمية هذا الاعتقاد بجوانبه المختلفة ومدى الخطورة المترتبة على تركه، حين بحث تاريخ الصحابة فالبحث إذن يركز على الناحية العقائدية، وقد يبحث بعض الجوانب الأخرى إجمالاً، لاقتضاء ضرورة البحث ذلك، مثل الإشارة إلى أحكام سب الصحابة، والإشارة إلى ضرورة تحقيق الروايات حول تاريخ الصحابة.

فهذا البحث يمكن أن أعتبره مدخلاً ضرورياً للنظر في أحوال الصحابة، يحتاجه المؤرخ والباحث في مجال الفرق وأقوالهم. وكذلك لمن يريد دراسة سيرة أحد من الصحابة.. وغير ذلك.

وقد قسمته إلى عدة مباحث كما يلي:

أولاً: أدلة عدالتهم من القرآن الكريم، ومن السنة المطهرة، فاخترت ما يدل على ذلك دلالة ظاهرة من الآيات والأحاديث الصحيحة، مع تعليقات بعض الأئمة.

ثانياً: منزلة الصحبة لا يعدلها شيء، بحثت فيه فضلهم على من بعدهم.

ثالثاً: أنواع سبهم وحكم كل نوع، وضحت فيه الفرق بين السب الذي يطعن في عدالتهم، وما دون ذلك. وكذلك من سبّ ما تواترت النصوص بفضله، وما دون ذلك، ومن سبهم جملة، أو سبّ بعضهم.

---

(١) راجع على سبيل المثال: (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) للالكائي (ت ٤١٨هـ) (١٠/ ١٥١-١٨٦) حيث ذكر المؤلف عقيدة عشرة من كبار أئمة أهل السنة، أشاروا إلى ما ذكرت، وقد حققه د. أحمد سعد حمدان الغامدي.

وأشرت في آخر هذا المبحث إلى حكم من سبّ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، بما برأها الله منه. ومن ثم أحكام بقية أمهات المؤمنين.

رابعاً: وأتبعت ذلك ببحث للآثار المترتبة على السب ولوازم السب.

خامساً: الموقف فيما شجر بينهم، ووضحت فيه بعض الأسس والجوانب التي ينبغي أن ينظر إليها الباحث حين بحثه لما شجر بينهم؛ لكيلا يقع في سبهم.

وبعد، أخي القاريء.. لا أزعم أني سآتي بجديد، وإنما جمعت أقوالاً مختارة للأئمة، ورتبتها ترتيباً معيناً، لهدف محدد، وهو إبراز أهمية اعتقاد أهل السنة في هذا الجانب، والتحذير من كل ما ينافي ذلك بأي نوع من أنواع التنقيص، فهو جهد يُضم إلى كل الجهود التي سطرها المنتسبون إلى مذهب السلف في هذا المجال، سواء في مجال العقيدة، أو الفرق، أو التاريخ، أو الحديث، أو غيره.

نسأل الله عزّ وجل أن يرزقنا حبّ صحابة رسول الله – ﷺ – وأن يحشرنا في زمرتهم.

ونسأل الله التوفيق والسداد، وصلى الله وسلم وبارك على رسوله محمد وآله وصحبه.

محمد بن عبدالله الوهيبي

الرياض ص.ب ٨٥٥٤٢

أدلة عدالتهم من الكتاب والسنة

عدالة الصحابة عند أهل السنة من مسائل العقيدة القطعية، أو مما هو معلوم من الدين بالضرورة، ويستدلون لذلك بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة.

أولاً: من الكتاب:

الآية الأولى: يقول الله عزّ وجل: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾[١] قال جابر بن عبدالله رضي الله عنهما: كنا ألفاً وأربعمائة[٢].

فهذه الآية ظاهرة الدلالة على تزكية الله لهم، تزكية لا يخبر بها، ولا يقدر عليها إلا الله. وهي تزكية بواطنهم وما في قلوبهم. ومن هنا رضي عنهم: (ومن رضي عنه تعالى لا يمكن موته على الكفر، لأنّ العبرة بالوفاة على الإسلام. فلا يقع الرضا منه تعالى إلا على من علم موته على الإسلام)[٣].

ومما يؤكد هذا ما ثبت في صحيح مسلم من قول رسول الله -ﷺ-: (لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد؛ الذين

---

(١) سورة الفتح الآية (١٨).

(٢) صحيح البخاري: كتاب المغازي ـ باب غزوة الحديبية ـ حديث (٤١٥٤) فتح الباري: ٥٠٧/٧. طبعة الريان.

(٣) الصواعق المحرقة: ص ٣١٦ط

بايعوا تحتها)[١].

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى: (والرضا من الله صفة قديمة، فلا يرضى إلا عن عبد علم أنه يوافيه على موجبات الرضا ـ ومن رضي الله عنه لم يسخط عليه أبداً ـ فكل من أخبر الله عنه أنه رضي عنه فإنه من أهل الجنة، وإن كان رضاه عنه بعد إيمانه وعمله الصالح؛ فإنه يذكر ذلك في معرض الثناء عليه والمدح له. فلو علم أنه يتعقب ذلك بما يسخط الرب لم يكن من أهل ذلك)[٢].

وقال ابن حزم: (فمن أخبرنا الله عزّ وجل أنه علم ما في قلوبهم، ورضي عنهم، وأنزل السكينة عليهم، فلا يحل لأحد التوقف في أمرهم أو الشك فيهم البتة)[٣].

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ

(١) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة. باب من فضائل أصحاب الشجرة، حديث (٢٤٩٦)، صحيح مسلم ٤/ ١٩٤٢.

(٢) الصارم المسلول: ٥٧٢، ٥٧٣، طبعة دار الكتب العلمية. تعليق: محمد محيي الدين عبدالحميد

(٣) الفصل في الملل والنحل: ٤/ ١٤٨.

وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ ﴾[١]. قال الإمام مالك رحمه الله تعالى: (بلغني أنّ النصارى كانوا إذا رأوا الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ الذين فتحوا الشام، يقولون: والله لهؤلاء خير من الحواريين فيما بلغنا. وصدقوا في ذلك؛ فإن هذه الأمة معظمة في الكتب المتقدمة، وأعظمها وأفضلها أصحاب رسول الله - ﷺ- وقد نوه الله تبارك وتعالى بذكرهم في الكتب المنزلة والأخبار المتداولة؛ ولهذا قال سبحانه وتعالى هنا: ﴿ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ ثم قال ﴿وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ﴾ أي: فراخه ﴿فَـَٔازَرَهُۥ﴾: أي شدّه ﴿فَٱسْتَغْلَظَ﴾ أي: شبّ وطال ﴿فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ﴾: أي فكذلك أصحاب رسول الله - ﷺ - آزروه وأيدوه ونصروه، فهو معهم كالشط مع الزراع ليغيظ بهم الكفار)[٢]. قال ابن الجوزيه: «وهذا الوصف لجميع الصحابة عند الجمهور)[٣].

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا

---

(١) سورة الفتح الآية (٢٩)

(٢) الاستيعاب لابن عبدالبر ١/ ٦ ط، دار الكتاب العربي بحاشية الإصابة. عن ابن القاسم، وتفسير ابن كثير: ٤/ ٢٠٤ ط دار المعرفة ـ بيروت ـ دون إسناد.

(٣) زاد المسير ٤/ ٢٠٤

﴿تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ١٠﴾[1].

يبين الله عزّ وجل في هذه الآيات أحوال وصفات المستحقين للفيء، وهم ثلاثة أقسام: القسم الأول: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾.

والقسم الثاني ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ﴾.

والقسم الثالث ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ﴾.

وما أحسن ما استنبط الإمام مالك رحمه الله من هذه الآية الكريمة، أنّ الذي يسب الصحابة ليس له من مال الفيء نصيب؛ لعدم اتصافه بما مدح الله هؤلاء ـ القسم الثالث ـ في قولهم: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾[2].

قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (الناس على ثلاث منازل، فمضت منزلتان، وبقيت واحدة، فأحسن ما أنتم كائنون عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت. قال: ثم قرأ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَرِضْوَانًا﴾ فهؤلاء المهاجرين. وهذه منزلة قد مضت ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾. قال: هؤلاء الأنصار. وهذه منزلة قد مضت. ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ قد مضت هاتان وبقيت هذه

---

(١) سورة الحشر (٨ـ١٠)

(٢) سورة الحشر (الآية ٨ـ١٠)

المنزلة. فأحسن ما أنتم كائنون عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت. يقول: أن تستغفروا لهم)[١].

وقالت عائشة رضي الله عنها: (أمروا أن يستغفروا لأصحاب رسول الله - ﷺ - فسبوهم) رواه مسلم[٢].

قال أبو نعيم: (فمن أسوأ حالاً ممن خالف الله ورسوله وآب بالعصيان لهما والمخالفة لهما. ألا ترى أنّ الله تعالى أمر نبيه - ﷺ - بأن يعفو عن أصحابه ويستغفر لهم ويخفض لهم الجناح، قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾[٣]، وقال: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾﴾ فمن سبهم وأبغضهم وحمل ما كان من تأويلهم وحروبهم على غير الجميل الحسن فهو العادل عن أمر الله تعالى وتأديبه ووصيته فيهم. لا يبسط لسانه فيهم إلا من سوء طويته في النبي - ﷺ - وصحابته والإسلام والمسلمين[٤].

وعن مجاهد، عن ابن عباس، قال: (لا تسبوا أصحاب محمد، فإن الله قد أمر بالاستغفار لهم، وقد علم أنهم سيقتتلون)[٥].

---

(١) الصارم المسلول: ٥٧٤، والأثر رواه الحاكم ٢/ ٤٨٤، وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) رواه مسلم في كتاب التفسير حديث صحيح)٢٢-٣).

(٣) سورة الشعراء الآية (٢١٥).

(٤) الإمامة ص٣٧٥-٣٧٦. لأبي نعيم تحقيق: د. علي فقيهي، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة، ط١، عام ١٤٠٧هـ.

(٥) الصارم المسلول: ٥٧٤، وانظر: منهاج السنة ٢/ ١٤ والأثر رواه أحمد في الفضائل رقم (١٨٧، ١٧٤١)، وصحح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية، ونسب الحديث لابن بطة منهاج السنة ٢/ ٢٢.

الآية الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾[1] والدلالة في هذه الآية ظاهرة. قال ابن تيمية: (فرضي عن السابقين من غير اشتراط إحسان. ولم يرض عن التابعين إلا أن يتبعوهم بإحسان)[2].

ومن اتباعهم بإحسان الترضي عنهم والاستغفار لهم.

الآية الخامسة: قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾[3]. والحسنى: الجنّة. قال ذلك مجاهد وقتادة[4].

واستدل ابن حزم من هذه الآية بالقطع بأن الصحابة جميعاً من أهل الجنة، لقوله عزّ وجل: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾[5].

الآية السادسة: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ

(١) سورة التوبة (١٠٠).

(٢) الصارم المسلول: ٥٧٢.

(٣) سورة الحديد الآية (١٠).

(٤) تفسير ابن جرير: ٢٧/ ١٢٨، دار المعرفة، بيروت، ط الرابعة، ١٤٠٠هـ.

(٥) سورة التوبة الآية (١٠٠).

مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴿١١٧﴾[١]. وقد حضر غزوة تبوك جميع من كان موجوداً من الصحابة، إلا من عذر الله من النساء والعجزة. أما الثلاثة الذين خلفوا فقد نزلت توبتهم بعد ذلك.

ثانياً: من السنة:

الحديث الأول: عن أبي سعيد، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبدالرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد. فقال رسول الله - ﷺ -: (لا تسبّوا أحداً من أصحابي؛ فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه)[٢]. رواه البخاري ومسلم.

قال ابن تيمية في الصارم المسلول: وكذلك قال الإمام أحمد وغيره: كل من صحب النبي - ﷺ - سنة أو شهراً أو يوماً أو رآه مؤمناً به، فهو من أصحابه، له من الصحبة بقدر ذلك.

فإن قيل: فلم نهى خالداً عن أن يسبّ أصحابه إذا كان من أصحابه أيضاً؟ وقال: (لو أنّ أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه)؟ قلنا: لأنّ عبدالرحمن بن عوف

---

(١) سورة التوبة الآية (١١٧).

(٢) رواه البخاري: في كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - باب قول النبي لو كنت متخذاً خليلاً - حديث: ٣٦٧٣، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة - باب تحريم سب الصحابة - حديث ٢٥٤١، صحيح مسلم ٤/ ١٩٦٧م. والنصيف هو النصف. والسياق لمسلم ط عبدالباقي.

ونظراءه من السابقين الأولين، الذين صحبوه في وقت كان خالد وأمثاله يعادونه فيه، وأنفقوا أموالهم قبل الفتح وقاتلوا، وهم أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد الفتح وقاتلوا، وكلاً وعد الله الحسنى. فقد انفردوا من الصحبة بما لم يشركهم فيه خالد ونظراؤه، ممن أسلم بعد الفتح الذي هو صلح الحديبية وقاتل. فنهى أن يسبّ أولئك الذين صحبوه قبله. ومن لم يصحبه قط نسبته إلى من صحبه، كنسبة خالد إلى السابقين، وأبعد[١].

الحديث الثاني: قال- ﷺ - لعمر: (وما يدريك، لعلّ الله أطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)[٢]. رواه البخاري ومسلم.

قيل: الأمر في قوله: (اعملوا) للتكريم. وأنّ المراد أنّ كل عمل عمله البدري لا يؤاخذ به لهذا الوعد الصادق). وقيل: (المعنى إنّ أعمالهم السيئة تقع مغفورة، فكأنها لم تقع)[٣].

وقال النووي: (قال العلماء: معناه الغفران لهم في الآخرة، وإلا فإن توجب على أحد منهم حدّ أو غيره أقيم عليه في الدُنيا. ونقل القاضي عياض الإجماع على إقامة الحد. وأقامه عمر على بعضهم ـ قدامة بن مظعون قال: وضرب النبي - ﷺ

---

(١) الصارم المسلول: ص ٥٧٦.

(٢) صحيح البخاري فتح الباري: حديث ٣٩٨٣، وصحيح مسلم: حديث ٢٤٩٤. عبدالباقي.

(٣) معرفة الخصال المكفرة لابن حجر العسقلاني، ص٣١، تحقيق: جاسم الدوسري، الأولى ١٤٠٤هـ

- مسطحاً الحد وكان بدرياً)[١].

وقال ابن القيم: (والله أعلم، إنّ هذا خطاب لقوم قد علم الله سبحانه أنهم لا يفارقون دينهم، بل يموتون على الإسلام، وأنهم قد يقارفون بعض ما يقارف غيرهم من الذنوب، ولكن لا يتركهم سبحانه مصرين عليها، بل يوفقهم لتوبة نصوح استغفار وحسنات تمحو أثر ذلك، ويكون تخصيصهم بهذا دون غيرهم، لأنه قد تحقق ذلك فيهم، وأنهم مغفور لهم. ولا يمنع ذلك كون المغفرة حصلت بأسباب تقوم بهم، كما لا يقتضي ذلك أن يعطلوا الفرائض وثوقاً بالمغفرة. فلو كانت قد حصلت بدون الاستمرار على القيام بالأوامر لما احتاجوا بعد ذلك إلى صلاة ولا صيام ولا حج ولا زكاة ولا جهاد وهذا محال)[٢].

الحديث الثالث: عن عمران بن الحصين رضي الله عنه، قال: قال رسول الله - ﷺ -: (خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم). قال عمران: (فلا أدري؛ أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثاً) متفق عليه[٣].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٦/ ٥٦، ٥٧

(٢) الفوائد لابن القيم: ص١٩، المكتبة القيمة، الأولى ١٤٠٤هـ

(٣) البخاري: حديث (٣٦٥٠)، ومسلم: حديث (٢٥٣٥). وهذا سياق البخاري مختصراً.

الحديث الرابع: عن أبي موسى الأشعري، أنّ رسول الله - ﷺ - قال: (النجوم أمنة للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى أهل السماء ما يوعدون، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أنا أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يُوعدون) رواه مسلم [(١)].

الحديث الخامس: عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أنّ رسول الله - ﷺ - قال: (أكرموا أصحابي؛ فإنهم خياركم)[(٢)]، وفي رواية أخرى: (احفظوني في أصحابي)[(٣)].

الحديث السادس: عن واثلة يرفعه: (لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رآني وصحبني، والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رآني وصاحبني)[(٤)].

الحديث السابع: عن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله - ﷺ -: (آية الإيمان حبّ الأنصار، وآية النفاق بغض

---

(١) صحيح مسلم: حديث (٢٥٣١) والأمنة هي الأمان

(٢) رواه الإمام أحمد، والنسائي، والحاكم بسند صحيح. أنظر: مشكاة المصابيح: ٣/ ١٦٩٥. ومسند الإمام بتحقيق أحمد شاكر: ١/ ١١٢.

(٣) رواه ابن ماجه: ٢/ ٦٤ ، وأحمد: ١/ ١٨ ، والحاكم: ١/ ١١٤. وقال: صحيح ووافقه الذهبي وقال البوصيري: إسناد رجال ثقات، زوائد ابن ماجه ٣/ ٥٣، وانظر بقية كلامه.

(٤) رواه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٨ ، وابن أبي عاصم: ٣/ ٦٣٠. في السنة من طريق المصنف. ورواه الطبراني في الكبير ٢٢/ ٨٥ وعنه أبونعيم في معرفة الصحابة ١/ ١٣٣. وقد حسنه الحافظ في الفتح ٧/ ٥، وقال الهيثم في المجمع ١٠/ ٢٠ رواه الطبراني من طرق رجال أحدها رجال الصحيح.

الأنصار)[١]. وقال في الأنصار كذلك: (لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق)[٢].

وهناك أحاديث أخرى ظاهرة الدلالة على فضلهم بالجملة. أما فضائلهم على التفصيل فكثيرة جداً. وقد جمع الإمام أحمد رحمه الله في كتابه (فضائل الصحابة) مجلدين، قريباً من ألفي حديث وأثر. وهو أجمع كتاب في بابه[٣].

(١) البخاري ٧/ ١١٣، ومسلم ١/ ٨٥

(٢) البخاري ٧/ ١١٣، ومسلم ١/ ٨٥، من حديث البراء رضي الله عنه.

(٣) وقد حققه د. وصي الله بن محمد عباس، ونشرته جامعة أم القرى عام ١٤٠٣هـ

خلاصة ما سبق

نستنتج من العرض السابق للآيات والأحاديث في مناقب الصحابة ما يلي:

أولاً: إنّ الله عزّ وجل زكى ظاهرهم وباطنهم؛ فمن تزكية ظواهرهم وصفهم بأعظم الأخلاق الحميدة، ومنها: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾(١) ﴿وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾(٢)، ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾(٣).
أما بواطنهم، فأمر اختص به الله عزّ وجل، وهو وحده العليم بذات الصدور، فقد أخبرنا عزّ وجل بصدق بواطنهم وصلاح نياتهم، فقال على سبيل المثال: ﴿فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾(٤)، ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾(٥) ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾(٦)، ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾(٧)، فقد تاب

---

(١) سورة الفتح الآية: (٢٩).
(٢) سورة الحشر، الآية: (٨).
(٣) سورة الحشر، الآية (٩).
(٤) سورة الفتح، الآية (١٨).
(٥) سورة الحشر، الآية (٩).
(٦) سورة الفتح، الآية: (٢٩).
(٧) سورة التوبة، الآية: (١١٧).

عليهم سبحانه وتعالى؛ لما علم صدق نياتهم وصدق توبتهم، والتوبة عمل قلبي محض كما هو معلوم.. وهكذا.

ثانياً: بسبب توفيق الله عزّ وجل لهم لأعظم خلال الخير ظاهراً وباطناً أخبرنا أنه رضي عنهم وتاب عليهم، ووعدهم الحسنى.

ثالثاً: وبسبب كل ما سبق أمرنا بالاستغفار لهم، وأمر النبي - ﷺ- بإكرامهم، وحفظ حقوقهم، ومحبتهم. ونهينا عن سبهم وبغضهم، بل جعل حبهم من علامات الإيمان، وبغضهم من علامات النفاق.

رابعاً: ومن الطبيعي بعد ذلك كله أن يكونوا خير القرون، وأماناً لهذه الأمة، ومن ثم يكون اقتداء الأمة بهم واجباً، بل هو الطريق الوحيد إلى الجنة: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي)[1].

---

(١) رواه أحمد ٤/ ١٢٦ ، ١٢٧، وأصحاب السنن والدارمي. والحديث صححه جماعة من المحدثين. انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب الحديث (٣٨) ص ٣٨٧، دار الفرقان، ط. الأولى ١٤١١هـ وانظر: الإرواء رقم (٢٥٤٤) ٨/ ١٠٧ للتوسع.

منزلة الصحبة لا يعادلها شيء

تعظيم الصحابة ومعرفة أقدارهم أمر مقرر عند كبارهم، ولو كان اجتماع الرجل به - ﷺ - قليلاً، رضي الله عنهم.

قال الحافظ بن حجر ذاكراً ما يدل على ذلك: (فمن ذلك ما قرأت في كتاب (أخبار الخوارج) تأليف محمد بن قدامة المروزي - ثم ذكر سنده- إلى أن قال: عن نبيج العنزي عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا عنده وهو متكيء، فذكرنا علياً ومعاوية، فتناول رجل معاوية، فاستوى أبوسعيد الخدري جالساً فذكر قصته حينما كان في رفقة مع رسول الله - ﷺ- فيها أبوبكر ورجل من الأعراب ـ إلى أن قال أبوسعيد ـ: ثم رأيت ذلك البدوي أتى به عمر بن الخطاب وقد هجا الأنصار. فقال لهم عمر: لولا أن له صحبة من رسول الله - ﷺ - ما أدري ما نال فيها لكفيتكموه)[1].

قال الحافظ: ورجال هذا الحديث ثقات.

فقد توقف عمر رضي الله عنه عن معاتبته، فضلاً عن معاقبته، لكونه علم أنه لقي النبي - ﷺ - وفي ذلك أبين شاهد على أنهم كانوا يعتقدون أنّ شأن الصحبة لا يعدلها شيء.

(١) رواه أحمد ٣/ ٥١ دون كلام عمر. ورواه بلفظه علي بن الجعد ٢/ ٩٥٦، قال الهيثمي ٤/ ٩٢ ورجاله ثقات وعزاه ابن حجر ليعقوب بن شيبة. كما في إسناده عنه ١/ ٢٠ وعزاه شيخ الإسلام لأبي ذر الهروي. الصارم المسلول ٥٩٠.

حدثنا وكيع، قال: (سمعت سفيان يقول في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ قال: هم أصحاب محمد - ﷺ - [1]انتهى من الإصابة [2].

فهذا الاصطفاء والاختيار أمر لا يتصور، ولا يُدرك، ولا يقاس بعقل، ومن ثم، لا مجال لمفاضلتهم مع غيرهم مهما بلغت أعمالهم.

قال ابن عمر: (لا تسبوا أصحاب محمد؛ فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم أربعين سنة). وفي رواية وكيع: (خير من عبادة أحدكم عمره) [3].

وقد ذهب جمهور العلماء إلى أنّ فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل؛ لمشاهدة رسول الله - ﷺ - أما من اتفق له الذبّ عنه، والسبق إليه بالهجرة، أو النصرة، أو ضبط الشرع المتلقي عنه وتبليغه لمن بعده، فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده؛ لأنه ما من خصلة إلا والذي سبق لها مثل أجر من عمل بها من بعده. فظهر فضلهم [4].

---

(١) النمل الآية: ٥٩ ، والأثر عند الطبري ٢٠/ ٣ ط . دار المعرفة، وانظر ابن كثير ٣/ ٣٦٩، ط المعرفة.

(٢) الإصابة: ١/ ٢٠ ـ ٢٢ ط. دار الكتاب العربي ـ بحاشيته الاستيعاب لابن عبد البر.

(٣) رواه أحمد في فضائل الصحابة: ١/ ٥٧، ابن ماجه ١/ ٣١ (الأعظمي)، وابن أبي عاصم ٢/ ٤٨٤. والخبر صححه البوصيري في زوائد ابن ماجه ١/ ٢٤. والمطالب العالية ٤/ ١٤٦، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه ١/ ٣٢.

(٤) فتح الباري ٧/ ٧

قال الإمام أحمد في عقيدته: (فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه ولو لقوا الله بجميع الأعمال)[١].

وقال النووي: (وفضيلة الصحبة، ولو لحظة، لا يوازيها عمل، ولا تنال درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بالقياس، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء)[٢].

أيضاً التزكية الداخلية لهم من الله عزّ وجل، العليم بذات الصدور، مثل قوله تعالى: ﴿فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ وقبول توبتهم: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ ورضاه عنهم: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾..إلخ، كل ذلك اختصوا به، فأنى لمن بعدهم مثل هذه التزكيات؟

لكن قد يقول قائل[٣]: (لقد وردت بعض الروايات الدالة على خلاف ما ذكرت مثل قوله - ﷺ - في حديث أبي ثعلبة: (تأتي أيام للعامل فيهن أجر خمسين) قيل: منهم أو منا يا رسول الله؟ قال: (بل منكم).[٤]

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي: ١/ ١٦٠.

(٢) مسلم بشرح النووي: ١٦/ ٩٣.

(٣) من أشهر من قال ذلك الإمام بن عبد البر. والاستدلال المذكور هو من أقوى استدلالاته، والجمهور على خلافه كما أشرنا.

(٤) رواه أبوداود: ٤٣٤١ ، والترمذي: ٢/ ١٧٧ ، وابن ماجه: ٤٠١٤ ، وابن الإحسان ٣٨٥: ١٨٥٠ موارد. قال الترمذي: حديث حسن غريب، صححه الألباني بشواهده الصحيحة (٤٩٤).

وكذلك ما روى أبو جمعة رضي الله عنه، قال: قال أبوعبيدة: يا رسول الله أحد خير منا؟ أسلمنا معك، وجاهدنا معك؟ قال: (قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني)[١].

وقد جمع العلماء بين هذه الأحاديث والأحاديث السابقة من عدة وجوه، أهمها:

الوجه الأول: حديث (للعامل فيهن أجر خمسين) لا يدل على الأفضلية، لأنّ مجرد زيادة الأجر على بعض الأعمال لا يستلزم ثبوت الأفضلية مطلقاً.

الوجه الثاني: إنّ المفضول قد توجد فيه مزايا وفضائل ليست عند الفاضل، ولكن من حيث مجموع الخصال لا يساوي الفاضل.

الوجه الثالث: يقال كذلك: إنّ الأفضلية بينهما إنما هي باعتبار ما يمكن أن يجتمعا فيه، وهو عموم الطاعات المشتركة بين سائر المؤمنين، فلا يبعد حينئذ تفضيل بعض من يأتي على بعض الصحابة في ذلك، أما ما اختص به الصحابة رضوان الله عليهم وفازوا به: من مشاهد طلعته - ﷺ- ورؤية ذاته المشرفة المكرمة، فأمر من وراء العقل؛ إذ لا يسع أحداً أن يأتي

---

(١) رواه أحمد ٤/ ١٠٦، والدارمي والطبراني ٤/ ٢٢ ـ ٢٣، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ٤/ ٨٥. قال ابن حجر: إسناده حسن، الفتح: ٧/ ٦، انظر: الفتح الرباني ١/ ١٠٣ ـ ١٠٤.

من الأعمال وإن جلت، بما يقارب ذلك فضلاً عن أن يماثله[١].

الوجه الرابع: إنّ الرواة لم يتفقوا على لفظ حديث أبي جمعة؛ فقد رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم، ورواه بعضهم بلفظ: قلنا يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجراً؟ أخرجه الطبراني[٢].

قال الحافظ في الفتح: وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية المتقدمة، وهي توافق حديث أبي ثعلبة. وقد تقدم الجواب عنه. والله أعلم.

وأخيراً، ينبغي التنبيه في آخر هذه الفقرة إلى أنّ الخلاف بين الجمهور وغيرهم في ذلك لا يشمل كبار الصحابة من الخلفاء، وبقية العشرة، ومن ورد فيهم فضل مخصوص؛ كأهل العقبة وبدر وتبوك..إلخ. وإنما يحصل النزاع فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة. ولذلك استثنى الإمام بن عبدالبر أهل بدر والحديبية[٣].

---

(١) الصواعق المحرقة للهيثمي، ص٣٢١

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) فتح الباري: ٧/ ٧

سبّ الصحابة وحكمه

ينقسم سبّ الصحابة إلى أنواع، ولكل نوع من السب حكم خاص به.

والسبّ: هو الكلام الذي يُقصد به الانتقاص والاستخفاف، وهو ما يُفهم من السب بعقول الناس على اختلاف اعتقاداتهم، كاللعن والتقبيح، ونحوهما[١].

وسبّ الصحابة رضوان الله عليهم دركات بعضها شر من بعض، فمن سبّ بالكفر أو الفسق، ومن سبّ بأمور دنيوية كالبخل، وضعف الرأي، وهذ السب إما أن يكون لجميعهم أو أكثرهم، أو يكون لبعضهم أو لفرد منهم، وهذا الفرد إما أن يكون ممن تواترت النصوص بفضله أو دون ذلك.

وإليك تفصيل وبيان أحكام كل قسم:

أولاً: من سبّ الصحابة بالكفر والردة أو الفسق جميعهم أو معظمهم:

فلا شك في كفر من قال بذلك لأمور من أهمها:

إنّ مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق، وبذلك يقع الشك في القرآن والأحاديث؛ لأنّ الطعن

---

(١) الصارم المسلول، ص ٥٦١

في النقلة طعن في المنقول.

إن في هذا تكذيباً لما نصّ عليه القرآن من الرضا عنهم والثناء عليهم (فالعلم الحاصل من نصوص القرآن والأحاديث الدالة على فضلهم قطعي)[1] ومن أنكر ما هو قطعي فقد كفر.

إنّ في ذلك إيذاء له - ﷺ - لأنهم أصحابه وخاصته، فسبّ المرء وخاصته، والطعن فيهم، يؤذيه ولا شك، وأذى الرسول - ﷺ - كفر كما هو مقرر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، مبيناً حكم هذا القسم: (وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله - ﷺ - إلا نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر نفساً، أو أنهم فسقوا عامتهم، فهذا لا ريب أيضاً في كفره، لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع؛ من الرضا عنهم، والثناء عليهم. بل من يشك في كفر مثل هذا فإنه كفره متعين... ـ إلى أن قال ـ وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام)[2].

وقال الهيثمي رحمه الله: (ثم الكلام ـ أي الخلاف ـ إنما هو في سبّ بعضهم ـ أما سب جميعهم، فلا شك في أنه كفر)[3].

---

(١) الرد على الرافضة، ص١٩، ضمن جزء ملحق المصنفات للإمام المجلد، طبعة الجامعة.

(٢) الصارم المسلول، ص٥٨٦، ٥٨٧.

(٣) الصواعق المحرقة، ص ٣٧٩

ومع وضوح الأدلة الكلية السابقة، ذكر بعض العلماء أدلة أخرى تفصيلية، منها:

أولاً: ما مرّ معنا من تفسير العلماء للآية الأخيرة من سورة الفتح: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ إلى قوله: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ استنبط الإمام مالك رحمه الله من هذه الآية كفر من يبغضون الصحابة؛ لأن الصحابة يغيظونهم، ومن غاظه الصحابة فهو كافر، ووافقه الشافعي وغيره[1].

ثانياً: ما سبق من حديث أنس عند الشيخين أنّ النبي - ﷺ - قال: (آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار). وفي رواية: (لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق)[2].

ولمسلم عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ - : (لا يبغض الأنصار رجل آمن بالله واليوم الآخر)[3]. فمن سبهم فقد زاد على بغضهم، فيجب أن يكون منافقاً لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر[4].

---

(١) الصواعق المحرقة، ص ٣١٧، تفسير ابن كثير: ٤/ ٢٠٤ والخبر بإسناده في السنة للخلال ص٤٧٨ رقم (٧٦٠) تحقيق: د. عطية الزهراني.

(٢) تقدم تخريجه في الحديث (٧) لفضائل الصحابة ص ٢٠ من البحث.

(٣) صحيح مسلم: ١/ ٨٦

(٤) الصارم المسلول، ص٥٨١.

ثالثاً: ما ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه ضرب بالدرّة من فضله على أبي بكر. ثم قال عمر: (أبوبكر كان خير الناس بعد رسول الله - ﷺ - في كذا وكذا). ثم قال عمر: (من قال غير هذا أقمنا عليه ما نقيم على المفتري)[١].

وكذلك قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: (لا يفضلني أحد على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفتري)[٢].

فإذا كان الخليفتان الراشدان عمر وعلي رضي الله عنهما يجلدان حد المفتري من يفضّل علياً على أبي بكر وعمر، أو من يفضل عمراً على أبي بكر، مع أنّ مجرّد التفضيل ليس فيه سب ولا عيب، علم أن عقوبة السبّ عندهما فوق هذا بكثير[٣].

ثانياً: من سب بعضهم سباً يطعن في دينهم:

كأن يتهمهم بالكفر أو الفسق، وكان ممن تواترت[٤] النصوص بفضله كالخلفاء.

---

(١) فضائل الصحابة للإمام أحمد: ١/ ٣٠٠، وصححه ابن تيمية في الصارم: ص٥٨٥.

(٢) فضائل الصحابة: ١/ ٨٣ والسنة لابن أبي عاصم: ٢/ ٥٧٥ عن طريق الحكم بن جحل، وسنده ضعيف لضعف أبي عبيدة بن الحكم. انظر: فضائل الصحابة ١/ ٨٣ لكن له شواهد أحدها عن طريق علقمة عن علي عند ابن أبي عاصم في السنة ٢/ ٤٨، حسن الألباني إسناده والآخر عن سويد بن غلفه عن علي عند الألكائي ٧/ ١٢٩٥.

(٣) الصارم المسلول، ص ٥٨٦.

(٤) بعض العلماء يقيد ذلك بالخلفاء، والبعض يقتصر على الشيخين، ومن العلماء من يفرق باعتبار تواتر النصوص بفضله أو عدم تواترها، ولعله الأقرب، والله أعلم. وكذلك البعض ممكن يكفر ساب الخلفاء يقصر ذلك على رميهم بالكفر، والآخرون يعممون بكل سب فيه طعن في الدين.

فذلك كفر - على الصحيح - لأنّ في هذا تكذيباً لأمر متواتر.

روى أبومحمد بن أبي يزيد عن سحنون، قال: (من قال في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي: إنهم كانوا على ضلال وكفر، قُتل. ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل ذلك نُكل النكال الشديد)[١].

وقال هشام بن عمار: (سمعت مالكاً يقول: من سبّ أبا بكر وعمر قُتل. ومن سبّ عائشة رضي الله عنها قُتل؛ لأنّ الله تعالى يقول فيها: ﴿ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[٢]. فمن رماها فقد خالف القرآن. ومن خالف القرآن قُتل[٣].

أما قول مالك رحمه الله في الرواية الأخرى: (من سبّ أبا بكر جُلد، ومن سبّ عائشة قُتل. قيل له: لِمَ؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن). فالظاهر ـ والله أعلم ـ أن مقصود مالك رحمه الله هنا في سبّ أبي بكر رضي الله عنه فيما دون الكفر، يوضحه بقية كلامه عن عائشة رضي الله عنها، حيث قال: (من

(١) الشفا للقاضي عياض ٢/ ١١٠٩ تحقيق: البجاوي.

(٢) سورة النور، الآية (١٧)

(٣) الصواعق المحرقة، ص٣٨٤.

رماها فقد خالف القرآن). فهذا سبّ مخصوص يكفر صاحبه - ولا يشمل كل سبّ - وذلك لأنه ورد عن مالك القول بالقتل فيمن كفر من هو دون أبي بكر)[1].

قال الهيثمي، مشيراً إلى ما يقارب ذلك عند كلامه عن حكم سبّ أبي بكر: فيتلخص أنّ سب أبي بكر كفر عند الحنفية، وعلى أحد الوجهين عند الشافعين، ومشهور مذهب مالك أنه يجب به الجلد، فليس بكفر. نعم: قد يخرج عنه ما مرّ عنه في الخوارج أنه كفر. فتكون المسألة عنده على حالين: (إن اقتصر على السب من غير تكفير لم يكفره وإلا كفر)[2].

وقال أيضاً: (وأما تكفير أبي بكر ونظرائه ممن شهد لهم النبي - ﷺ - بالجنة فلم يتكلم فيها أصحاب الشافعي. والذي أراه الكفر فيها قطعاً)[3].

وقال الخرشي: (من رمى عائشة بما برأها الله منه...، أو أنكر صحبة أبي بكر، أو إسلام العشرة، أو إسلام جميع الصحابة، أو كفر الأربعة، أو واحداً منهم، كفر)[4].

وقال البغدادي: (وقالوا بتكفير كل من أكفر واحداً من

---

(١) الشفاء: ٢/ ١١٠٩.

(٢) الصواعق، ص٣٨٦

(٣) الصواعق، ص ٣٨٥.

(٤) الخرشي على مختصر خليل: ٨/ ٧٤.

العشرة الذين شهد لهم النبي - ﷺ - بالجنة، وقالوا بموالاة جميع أزواج رسول الله - ﷺ - وأكفروا من أكفرهن، أو أكفر بعضهن)(١).

والمسألة فيها خلاف مشهور، ولعل الراجح ما تقدم، وأما القائلون بعدم كفر من هذه حاله، فقد أجمعوا على أنه فاسق لارتكابه كبيرة من كبائر الذنوب، يستحق التعزيز والتأديب، على حسب منزلة الصحابي، ونوعية السب.

وإليك بيان ذلك:

قال الهيثمي: (أجمع القائلون بعدم تكفير من سبّ الصحابة على أنهم فسّاق)(٢).

وقال ابن تيمية: (قال إبراهيم النخعي: كان يقال: شتم أبي بكر وعمر من الكبائر. وكذلك قال إبو إسحاق السبيعي: شتم أبي بكر وعمر من الكبائر التي قال الله تعالى فيها: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾(٣).

وإذا كان شتمهم بهذه المثابة، فأقل ما فيه التعزيز؛ لأنه مشروع في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة.. وهذا مما لا

(١) الفرق بين الفرق: ص٣٦٠، تعليق: محمد محيي الدين عبدالحميد.

(٢) الصواعق المحرقة: ص٣٨٣.

(٣) سورة النساء الآية: (٣١).

نعلم فيه خلافاً بين أهل الفقه والعلم من أصحاب رسول الله - ﷺ - والتابعين لهم بإحسان. وسائر أهل السنة والجماعة؛ فإنهم مجمعون على أنّ الواجب الثناء عليهم والاستغفار لهم والترحم عليهم.. وعقوبة من أساء فيهم القول[١].

وقال القاضي عياض: (وسبّ أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزز ولا يُقتل)[٢].

وقال عبدالملك بن حبيب: (من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان والبراءة منه أُدب أدباً شديداً. وإن زاد إلى بُغض أبي بكر وعمر، فالعقوبة عليه أشد، ويكرر ضربه، ويطال سجنه حتى يموت)[٣].

فلا يقتصر في سبّ أبي بكر رضي الله عنه على الجلد الذي يقتصر عليه في جلد غيره؛ لأن ذلك الجلد لمجرد حق الصحبة، فإذا انضاف إلى الصحبة غيرها مما يقتضي الاحترام؛ لنصرة الدين وجماعة المسلمين، وما حصل على يده من الفتوح وخلافة النبي - ﷺ - وغير ذلك، كان كل واحد من هذه الأمور يقتضي مزيد حق موجب لزيادة العقوبة عند الاجتراء عليه[٤].

(١) اللالكائي ٨/ ١٢٦٢ ، ١٢٦٦ ، الصارم المسلول ص٥٧٨.
(٢) مسلم بشرح النووي: ١٦/ ٩٣.
(٣) الشفاء: ٢/ ١١٠٨، وعنه الصارم المسلول ص٥٦٩.
(٤) الصواعق المحرقة: ص ٣٨٧.

وعقوبة التعزيز المشار إليها لا خيار للإمام فيها، بل يجب عليه فعل ذلك.

قال الإمام أحمد رحمه الله: (لا يجوز لأحد أن يذكر شيئاً من مساوئهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا بنقص. فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو عنه، بل يعاقبه ويستتيبه فإن تاب قبل منه، وإن ثبت عليه عاد بالعقوبة وخلده الحبس حتى يموت أو يُراجع)[١].

فانظر أخي المسلم إلى قول إمام أهل السنة فيمن يعيب أو يطعن بواحد منهم، ووجوب عقوبته وتأديبه. ولما كان سبهم المذكور من كبائر الذنوب ـ عند بعض العلماء ـ فحكم فاعله حكم أهل الكبائر من جهة كفر مستحلها.

قال الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، مبيناً حكم استحلال سب الصحابة: (ومن خصّ بعضهم بالسب، فإن كان ممن تواتر النقل في فضله وكماله؛ كالخلفاء، فإن اعتقد أحقية سبه أو إباحته فقد كفر؛ لتكذيبه ما ثبت قطعاً عن رسول الله - ﷺ - ومكذبه كافر وإن سبه من غير اعتقاد أحقية سبه أو إباحته فقد تفسق؛ لأن سباب المسلم فسوق. وقد حكم

(١) طبقات الحنابلة، ١/ ٢٤، والصارم المسلول، ص٥٦٨.

البعض فيمن سب الشيخين بالكفر مطلقاً والله أعلم)[1].

وقال القاضي أبو يعلى ـ تعليقاً على قول الإمام أحمد ر
الله حين سئل عمن شتم الصحابة، قال أبو يعلى: فيحتمل
يحمل قوله: (ما أراه على الإسلام). إذا استحل سبهم، ،
يكفر بلا خلاف. ويحمل إسقاط القتل على من لم يست
ذلك مع اعتقاده لتحريمه، كمن يأتي بالمعاصي. ثم ذكر ب
الاحتمالات)[2].

يتلخص مما سبق فيمن سب بعضهم سبا يطعن في د
وعدالته، وكان ممن تواترت النصوص بفضله، أنه يكفر ـ ء
الراجح ـ لتكذيبه أمراً متواتراً. أما من لم يكفره العلماء، فأجم
على أنه من أهل الكبائر، ويستحق التعزير والتأديب، و
يجوز للإمام أن يعفو عنه. ويزاد في العقوبة على حسب منز
الصحابي. ولا يكفر ـ عندهم ـ إلا إذا استحل السب. أما ء
زاد على الاستحلال؛ كأن يتعبد الله عزّ وجل بالسب والشت
فكفر مثل هذا مما لا خلاف فيه. ونصوص العلماء الساب
واضحة في مثل ذلك.

---

(١) الرد على الرافضة: ص١٩.

(٢) الصارم المسلول، ص٥٧١، وما قبلها.

وباتضاح هذا النوع بإذن الله، يتضح ما بعده بكل يسر وسهولة؛ ولذلك أطلنا القول فيه.

ثالثاً: أما سب صحابي لم يتواتر النقل بفضله سباً يطعن في الدين.

فقد بينا فيما سبق رجحان تكفير من سب صحابياً تواترت النصوص بفضله من جهة دينه. أما من لم تتواتر النصوص بفضله، فقول جمهور العلماء بعدم كفر من سبه؛ وذلك لعدم إنكاره معلوماً من الدين بالضرورة، إلا أن يسبه من حيث الصحبة.

قال الإمام محمد بن عبدالوهاب: (وإن كان ممن لم يتواتر النقل في فضله وكماله، فالظاهر أن سابه فاسق، إلا أن يسبه من حيث صحبته لرسول الله - ﷺ - فإنه يكفر)[1].

رابعاً: أما سبّ بعضهم سباً لا يطعن في دينهم وعدالتهم:

فلا شك أن فاعل ذلك يستحق التعزيز والتأديب. ولكن من مطالعتي لأقوال العلماء في المراجع المذكورة لم أر أحداً منهم يكفُر فاعل ذلك، ولا فرق عندهم بين كبار الصحابة وصغارهم.

---

(١) الرد على الرافضة: ص١٩

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما إن سبهم سباً لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم؛ مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهو الذي يستحق التأديب والتعزيز، ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من العلماء)[1].

وذكر أبو يعلي من الأمثلة على ذلك اتهامهم بقلة المعرفة بالسياسة[2].

ومما يشبه ذلك اتهامهم بضعف الرأي، وضعف الشخصية، والغفلة، وحب الدنيا، ونحو ذلك.

وهذا النوع من الطعن تطفح به كتب التاريخ، وكذلك الدراسات المعاصرة لبعض المنسوبين لأهل السنة، باسم الموضوعية والمنهج العلمي، وللمستشرقين أثر في غالب الدراسات التي من هذا النوع.

---

(١) الصارم المسلول، ص٥٨٦.

(٢) الصارم المسلول، ص٥٧١.

وقفة مع المنهج الموضوعي

ولعل من المناسب هنا أن نقف وقفة قصيرة جداً؛ نبين فيها فساد هذا المنهج، وخطورة تطبيقه على تاريخ الصحابة.

والمنهج الموضوعي عند الغربيين يعني أن يبحث الموضوع بحثاً عقلياً مجرداً، بعيداً عن التصورات الدينية[١].

فنقول رداً على ذلك:

أولاً: المسلم لا يمكن أن يتجرّد عن عقيدته بأي حال من الأحوال، إلا أن يكون كافراً بها[٢].

ثانياً: كذلك بالنسبة للتاريخ الإسلامي، إذا ثبتت الحوادث في ميزان نقد الرواية، فبأي منهج نفهمها ونفسرها؟ إذا لم نفسرها بالمنهج الإسلامي، فلا بد أن نختار منهجاً آخر، فنقع في الانحراف من حيث لا نعلم.

وبناء على ذلك، يجب أن نحذر من تطبيق هذا المنهج على تاريخ الصحابة، ويجب أن نعلم أيضاً أن ما يسمى بالنقد العلمي أو الموضوعية لتاريخ الصحابة هو السب الوارد في كتب أهل البدع، وفي كتب الأخبار. وتسميته بالمنهج العلمي لا يخرجه عن حقيقته التي عرف بها عند أهل السنة، وأيضاً

---

(١) راجع: منهج كتابة التاريخ للعلياني: ص١٣٨ (بتصرف).

(٢) راجع في تفصيل ذلك، وفي الرد على دعوى الموضوعية: بحث مخطوط للدكتور محمد رشاد خليل: ٣٤-٣٧

تسميته بذلك لا تعلي من قيمته، كما لا يعلي من قيمته أن يردده كتاب مشهورون، وفيهم أولو فضل وصلاح، وإنما كلّ ما فعله المحدثون أنهم أحيوا هذا السب الذي أماته أهل السنة عندما كانت الدولة دولتهم[١].

والذي أوصي به نفسي وإخواني الباحثين في تاريخ الصحابة ألا يتخلوا عن عقيدتهم، ومنها الاعتقاد بعدالة الصحابة وتحريم سبهم عند البحث في تاريخهم، فالله الله، أن يؤتى الإسلام من قبلهم، وليعلموا أنّ لأهل السنة منهجاً واضحاً في النظر إلى تلكم الأخبار، كما سيأتي في آخر البحث.

خامساً: حكم سبَ عائشة:

أما من سبّ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه، فقد أجمع أهل العلم أنه يكفر.

قال القاضي أبو يعلي: (من قذف عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه كفر بلا خلاف). وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد. وصرح غير واحد من الأئمة لهذا الحكم؛ فروى عن مالك: (من سبّ أبا بكر جُلد، ومن سبّ عائشة قُتل. قيل له: لِمَ؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن)[٢].

---

(١) هذه الفقرة مأخوذة من البحث القيم للدكتور محمد رشاد خليل. وفي البحث المذكور أبرز المؤلف المنهج الصحيح للنظر في تاريخ الصحابة من خلال مذهب أهل السنة، فجزاه الله خيراً.

(٢) الصارم المسلول، ص٥٦٥ ، ٥٦٦ والخبر بسنده في المحلى ١١/ ٤١٤، ٤١٥.

وقال ابن شعبان في روايته، عن مالك: لأن الله تعالى يقول: ﴿ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ فمن عاد لمثله فقد كفر[١].

والأدلة على كفر من رمى أم المؤمنين صريحة وظاهرة الدلالة، منها:

أولاً: ما استدل به الإمام مالك، أن في هذا تكذيباً للقرآن الذي شهد ببراءتها، وتكذيب ما جاء به القرآن كفر.

قال الإمام بن كثير: (وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورماها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية، فإنه كافر؛ لأنه معاند للقرآن)[٢].

وقال ابن حزم ـ تعليقاً على قول الإمام مالك السابق ـ: (قول مالك ها هنا صحيح. وهي ردة تامة وتكذيب لله تعالى في قطعه ببراءتها)[٣].

ثانياً: أن فيه إيذا وتنقيصاً لرسول الله - ﷺ - من وجوه، دل عليها القرآن الكريم، فمن ذلك:

أنّ ابن عباس رضي الله عنهما فرق بين قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ

---

(١) الشفا: ٢/ ١١٠٩، والآية من سورة النور، رقم (١٧)

(٢) راجع تفسير ابن كثير: / ٣/ ٢٧٦. عند تفسير قوله (إنّ الذين يرمون المحصنات.........) النور: ٢٣

(٣) المحلى: ١١/ ٤١٥.

يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ﴾[١] وبين قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾[٢] فقال عند تفسير الآية الثانية: هذه في شأن عائشة وأزواج النبي - ﷺ - خاصة، وهي مبهمة ليس فيها توبة ومن قذف امرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبة إلى آخر كلامه. قال: فهمَّ رجل أن يقوم فيقبل رأسه من حسن ما فسّر)[٣].

فقد بين ابن عباس أن هذه الآية إنما نزلت فيمن قذف عائشة وأمهات المؤمنين رضي الله عنهن؛ لما في قذفهن من الطعن على رسول الله - ﷺ - وعيبه، فإن قذف المرأة أذى لزوجها، كما هو أذى لابنها؛ لأنه نسبة له إلى الدياثة وإظهار فساد فراشه، وإنّ زنى امرأته يؤذيه أذى عظيماً.. ولعل ما يلحق بعض الناس من العار والخزي بقذف أهله أعظم مما يلحقه لو كان هو المقذوف[٤].

وكذلك فإيذاء رسول الله - ﷺ - كفر بالإجماع.

قال القرطبي عند قوله تعالى: ﴿ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا ﴾ يعني في عائشة؛ لأن مثله لا يكون إلا نظير القول

---

(١) سورة النور الآية: (٤).

(٢) سورة النور الآية: (٢٣).

(٣) انظر: ابن جرير ١٨/ ٨٣، وعنه ابن كثير ٣/ ٢٧٧.

(٤) الصارم المسلول. ص٤٥، والقرطبي: ١٢/ ١٣٩ ط، دار الكتب العلمية.

في المقول عنه بعينه، أو فيمن كان في مرتبته من أزواج النبي - ﷺ-؛ لما في ذلك من إذاية رسول الله - ﷺ - في عرضه وأهله، وذلك كفر من فاعله)[1].

ومما يدل على أن قذفهن أذى للنبي - ﷺ - ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما في حديث الإفك عن عائشة، قالت: (فقام رسول الله - ﷺ - فاستعذر عن عبدالله بن أبي سلول فقال رسول الله - ﷺ - وهو على المنبر: (يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي...) كما في الصحيحين.

فقوله: (من يعذرني) أي من ينصفني ويقيم عذري إذا انتصفت منه لما بلغني من أذاه في أهل بيتي. والله أعلم . فثبت أنه- ﷺ - قد تأذى بذلك تأذياً استعذر منه. وقال المؤمنون الذين لم تأخذهم حمية: مُرنا نضرب أعناقهم فإنا نعذرك إذا أمرتنا بضرب أعناقهم. ولم ينكر النبي - ﷺ - على سعد استئماره في ضرب أعناقهم[2].

قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب: (ومن يقذف الطيبة

---

(١) القرطبي: ٢/ ١٣٦ ، ١٣٧ عن ابن العربي في أحكام القرآن ٣/ ١٣٥٥ ، ١٣٥٦ تحقيق: البخاري.

(٢) الصارم المسلول، ص٤٧ ـ ٤٩ باختصار.

الطاهرة أم المؤمنين زوجة رسول الله رب العالمين - ﷺ - في الدنيا والآخرة، لما صح ذلك عنه، فهو من ضرب عبدالله بن أبي سلول رأس المنافقين. ولسان حال رسول الله - ﷺ - يقول: يا معشر المسلمين من يعذرني فيمن آذاني في أهلي. ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾[١] فأين أنصار دينه ليقولوا له نحن نعذرك يا رسول الله[٢].

كما أن الطعن بها رضي الله عنها فيه تنقيص برسول الله - ﷺ - من جانب آخر، حيث قال الله عزّ وجل: ﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ ﴾[٣].

قال ابن كثير: (أي ما كان الله ليجعل عائشة زوجة لرسول الله - ﷺ - إلا وهي طيبة؛ لأنه أطيب من كل طيب من البشر، ولو كانت خبيثة لما صلحت له شرعاً ولا قدراً. ولهذا قال تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ أي هم بعداء عما يقوله أهل الإفك والعدوان)[٤].

---

(١) سورة الأحزاب، الآيتان: (٥٧، ٥٨).

(٢) رسالة في الرد على الرافضة: ٢٥، ٢٦.

(٣) سورة النور الآية: (٢٦).

(٤) ابن كثير: ٣/ ٢٧٨

سادساً: حكم سب بقية أمهات المؤمنين

اختلف العلماء في قذف بقية أمهات المؤمنين. والراجح الذي عليه الأكثرون: كفر فاعل ذلك؛ لأن المقذوفة زوجة رسول الله -ﷺ-، والله تعالى إنما غضب لها؛ لأنها زوجته -ﷺ- فهي وغيرها منهن سواء[١].

وكذلك فإن فيه تنقيصاً وأذى لرسول الله -ﷺ- بقذف حليلته[٢].

وقد بينا ذلك عند كلامنا عن حكم من قذف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. أما إن سب أمهات المؤمنين سباً غير ذلك فحكمهن حكم سائر الصحابة على التفصيل السابق.

---

(١) البداية والنهاية: ٨/ ٩٥

(٢) الشفا: ٢/ ١١١٣، وراجع أيضاً الصواعق المحرقة، ص٣٨٧، والمحلى ١١/ ٤١٥.

لوازم السب

تيقظ السلف الصالح رضوان الله عليهم لخطورة الطعن في الصحابة وسبهم، وحذروا من الطاعنين ومقاصدهم؛ وذلك لعلمهم بما قد يؤدي إليه ذلك السب من لوازم باطلة تناقض أصول الدين، فقال بعضهم كلمات قليلة، لكنها جامعة، أذكرها في مقدمة هذا المبحث، ثم أوضح ـ بعض الشيء ـ ما يترتب على السب غالباً.

وسأركز في الرد على السب من القسم الأول والثاني، من نسبة الكفر أو الفسق لمجموع الصحابة أو أكثرهم، أو الطعن في عدالة من تواترت النصوص بفضله، كالخلفاء رضي الله عنهم.

قال الإمام مالك رحمه الله عن هؤلاء ـ الذين يسبون الصحابة: (إنما هؤلاء أقوام أرادوا القدح في النبي - ﷺ - فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه؛ حتى يقال رجل سوء، ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين)[1].

وقال الإمام أحمد رحمه الله: (إذا رأيت رجلاً يذكر أحداً من الصحابة بسوء فاتهمه على الإسلام)[2].

---

(١) رسالة في (حكم سب الصحابة) ص ٤٦ عن الصارم المسلول ص ٥٨٠

(٢) البداية والنهاية: ٨/ ١٤٢. وانظر: المسائل والرسائل المروية عن أحمد في العقيدة للأحمدي ٢/ ٣٦٣، ٣٦٤ ط. دار طيبة.

وقال أبو زرعة الرازي رحمه الله: (إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله - ﷺ - فاعلم أنه زنديق، وذلك أنّ الرسول - ﷺ - عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنة أصحاب رسول الله - ﷺ - وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح أولى بهم، وهم زنادقة)[١].

وقال الإمام أبو نعيم رحمه الله: فلا يتتبع هفوات أصحاب رسول الله - ﷺ - وزللهم ويحفظ عليهم ما يكون منهم في حال الغضب والموجدة إلا مفتون القلب في دينه)[٢].

ويقول أيضاً: (لا يبسط لسانه فيهم إلا من سوء طويته في النبي -ﷺ- وصحابه والإسلام والمسلمين)[٣].

وتحذير العلماء هنا عام يشمل جميع الصحابة، وتأمل قول إمام أهل السنة: (يذكر أحداً من الصحابة بسوء). وقول أبي زرعة: (ينتقص أحداً)، فحذروا مما ينتقص مجرّد انتقاص أو ذكر بسوء. وذلك دون الشتم أو التكفير. ثم في واحد منهم وليس جميعهم، فماذا يقال فيمن سب أغلبهم.

(١) الكفاية للخطيب البغدادي، ص٩٧
(٢) الإمامة لأبي نعيم، ص٣٤٤.
(٣) الإمامة لأبي نعيم، ص ٣٧٦.

وإليك أخي القاريء إيضاح لبعض لوازم السب:

أولاً: يترتب على ذلك القول بكفر وارتداد معظم الصحابة أو فسقهم إلا نفراً يسيراً الشك في القرآن الكريم والأحاديث النبوية، وذلك لأن الطعن في النقلة طعن في المنقول، إذ كيف نثق بكتاب نقله إلينا الفسقة والمرتدون ـ والعياذ بالله ـ ولذلك صرّح بعض أهل الضلال والبدع ممن يسب الصحابة بتحريف الصحابة للقرآن والبعض أخفى ذلك. وكذلك الأمر بالنسبة للأحاديث النبوية. فإذا اتهم الصحابة رضوان الله عليهم في عدالتهم، صارت الأسانيد مرسلة مقطوعة لا حجة فيها، ومع ذلك يزعم بعض هؤلاء الإيمان بالقرآن. فنقول لهم: يلزم من الإيمان به الإيمان بما فيه، وقد علمت أن الذي فيه أنهم خير الأمم، وأن الله لا يخزيهم وأنه رضي عنهم. ألخ، فمن لم يصدق ذلك فيهم، فهو مكذب لما في القرآن ناقض لدعواه.

ثانياً: هذا القول يقتضي أن هذه الأمّة ـ والعياذ بالله ـ شر أمة أُخرجت للناس، وسابقي هذه الأمة شرارها، وخيرها القرن الأول كان عامتهم كفاراً أو فساقاً وإنهم شر القرون[1]. كبرت كلمة تخرج من أفواههم.

---

(١) الصارم المسلول، ص٥٨٧.

ثالثاً: يلزم من هذا القول أحد أمرين: أما نسبة الجهل إلى الله تعالى عما يصفون، أو العبث في هذه النصوص التي أثنى فيها على الصحابة، فإن كان الله عزّ وجل ـ تعالى عن قولهم ـ غير عالم بأنهم سيكفرون، ومع ذلك أثنى عليهم ووعدهم الحسنى فهو جهل، والجهل عليه تعالى محال. وإن كان الله عزّ وجل عالماً بأنهم سيكفرون فيكون وعده لهم بالحسنى ورضاه عنهم عبث. والبعث في حقه تعالى محال[1].

ويتبع ذلك الطعن في حكمته عزّ وجل، حيث اختارهم واصطفاهم لصحبة نبيه عليه الصلاة والسلام، فجاهدوا معه وآزروه ونصروه واتخذهم أصهاراً له، حيث زوج ابنتيه ذا النورين (عثمان) رضي الله عنه، وتزوج ابنتي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فكيف يختار لنبيه أنصاراً وأصهاراً مع علمه بأنهم سيكفرون.

رابعاً: لقد بذل رسول الله - ﷺ - جهوداً خارقة في تربية الصحابة على مدى ثلاثة وعشرين عاماً، حتى تكوّن بفضل الله عزّ وجل المجتمع المثالي في خلقه وتضحياته وزهده وورعه، فكان - ﷺ - أعظم مربٍ في التاريخ.

(١) انظر: إتحاف ذوي النجابة لمحمد بن العربي التباني، ص٧٥ دار الأنصار.

ولكن على العكس من ذلك، فإن جماعة تدعي الانتماء إلى الإسلام ونبي الإسلام، تقدم لهذا المجتمع صورة معاكسة، تهدم المجهودات التي قام بها النبي - ﷺ - في مجال التربية والتوجيه، وتثبت له إخفاقاً لم يواجهه أي مصلح أو مرب، خبير مخلص لم يكن مأموراً من الله، كما كان الشأن مع رسول الله - ﷺ - [(١)].

إنّ الإمامية ترى أنّ المجهودات الجبّارة التي بذلها محمد - ﷺ - لم تنتج إلا ثلاثة أو أربعة ـ وفقاً لبعض الروايات ـ ظلوا متمسكين بالإسلام إلى ما بعد وفاته- ﷺ - أما غيرهم فقد قطعوا صلتهم بالإسلام ـ والعياذ بالله ـ فور وفاته - ﷺ - وأثبتوا أنّ صحبة النبي - ﷺ - وتربيته أخفقت ولم يعد لها أي تأثير.

وهذا الزعم يؤدي إلى اليأس من إصلاح البشرية، وعدم الثقة في المنهج الإسلامي وقدرته على التربية وتهذيب الأخلاق، وإلى الشك في نبوة محمد - ﷺ - وذلك أنّ الدين الذي لم يستطع أن يقدم للعالم عدداً وجيهاً من نماذج عملية

---

(١) صرح بعض من تولى كبر تلكم المزاعم والتهم والضلالات أن رسول الله ـ- ﷺ - لم ينجح، وإن الذي ينجح في ذلك المهدي الغائب (أي مهديهم).
راجع الرسول والرسالات للأشقر: ص ٢١٢، ٢١٣.

ناجحة بناءة، ومجتمعاً مثالياً في أيام الداعي وحامل رسالته الأول، فكيف يستطيع أتباعه ذلك بعد مضي وقت طويل على عهد النبوة؟!

وإذا كان المؤمنون بهذه الدعوة لم يستطيعوا البقاء على الجادة القويمة، ولم يعودوا أوفياء لنبيهم - ﷺ - بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى، فلم يبق على الصراط المستقيم الذي ترك عليه النبي - ﷺ - أتباعه إلا أربعة فقط، فكيف نسلم أن هذا الدين يصلح تزكية النفوس وبناء الأخلاق؟ وأنه يستطيع أن ينقذ الإنسان من الهمجية والشقاء، ويرفعه إلى قمة الإنسانية؟ بل ربما يقال لو أنّ النبي - ﷺ - كان صادقاً في نبوته، لكانت تعاليمه ذات تأثير، ووجد هناك من آمن به من صميم القلب، ووجد من بين العدد الهائل ممن آمنوا به بعض المئات الذين ثبتوا على الإيمان، فإن كان أصحابه ـ سوى بضعة رجال منهم ـ منافقين ومرتدين ـ فيما زعموا فمن دام بالإسلام؟ ومن انتفع بالرسول - ﷺ -؟ وكيف يكون رحمة للعالمين؟! [1]

---

(١) صورتان متضادتان للشيخ أبي الحسن الندوي. بتصرف ص ١٣/ ٥٣/ ٥٤/ ٥٨/ ٥٩

الإمساك عما شجر بينهم

قال - ﷺ -: (وإذا ذكر أصحابي فامسكوا، وإذا ذكر النجوم فامسكوا، وإذا ذكر القدر فامسكوا)[(١)].

ولذلك فمن منهج أهل السنة الإمساك عن ذكر هفوات الصحابة وتتبع زلاتهم وعدم الخوض فيما شجر بينهم.

قال أبونعيم رحمه الله: (فالإمساك عن ذكر أصحاب رسول الله- ﷺ- وذكر زلاتهم، ونشر محاسنهم ومناقبهم، وصرف أمورهم إلى أجل الوجوه، من أمارات المؤمنين المتبعين لهم بإحسان، الذين مدحهم الله عزّ وجل بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾[(٢)].

ويقول أيضاً في تعليقه على الحديث المشار إليه: (لم يأمرهم بالإمساك عن ذكر محاسنهم وفضائلهم، إنما أمروا بالإمساك عن ذكر أفعالهم وما يفرط منهم في ثورة الغضب وعارض الموجدة)[(٣)].

إذاً فالإمساك المشار إليه في الحديث الشريف إمساك مخصوص يقصد به عدم الخوض فيما وقع بينهم من الحروب

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير: ٢/ ٧٨. وأبونعيم في الحلية: ٤/ ١٠٨. وفي الإمامة من حديث ابن مسعود وقواه الألباني بطرقه وشواهده. السلسلة الصحيحة ١/ ٣٤.

(٢) سورة الحشر الآية (١٠) وانظر: الإمامة ص٣٧٣.

(٣) ـ الإمامة ٣٤٧.

والخلافات على سبيل التوسع وتتبع التفصيلات ونشر ذلك بين العامة، أو التعرض لهم بالتنقص لفئة والانتصار لأخرى[١].

ونحن لم نؤمر بما سبق، وإنما أمرنا بالاستغفار لهم ومحبتهم ونشر محاسنهم وفضائلهم، لكن إذا ظهر مبتدع يقدح فيهم بالباطل فلا بد من الذبّ عنهم، وذكر ما يبطل حجته بعلم وعدل[٢].

وهذا مما نحتاجه في زماننا، حيث ابتليت الأمة المسلمة في جامعاتها ومدارسها بمناهج ـ يزعم أصحابها الموضوعية والعلمية ـ يخوضون فيما شجر بين الصحابة بالباطل دون التأدب بالآداب التي علمنا إياها ربنا عزّ وجل ورسوله - ﷺ -.

كذلك وللأسف وصلت هذه العدوى إلى بعض الإسلاميين، حتى أنّ بعضهم يجمع الغث والثمين من الروايات حول الفتنة التي بين الصحابة ثم يبني أحكامه دون الاسترشاد بأقوال الأئمة الأعلام وتحقيقاتهم، من أجل ذلك أردت أن أشير إلى بعض الأسس والتوجيهات التي ينبغي أن يعرفها الباحث إذا اقتضت الحاجة أن يبحث فيما شجر بينهم رضي الله عنهم.

---

(١) منهج كتابة التاريخ الإسلامي لمحمد بن صامل العلياني السلمي: ٢٢٧، ٢٢٨.

(٢) منهاج السنة: ٦/ ٢٥٤. تحقيق: د. رشاد سالم

أسس البحث في تاريخ الصحابة

أولاً: إنّ الكلام عما شجر بين الصحابة ليس هو الأصل، بل الأصل الاعتقادي عند أهل السنة والجماعة هو الكف والإمساك عما شجر بين الصحابة. وهذا مبسوط في عامة كتب أهل السنة في العقيدة. كالسنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل، والسنة لابن أبي عاصم، وعقيدة أصحاب الحديث للصابوني، والإبانة لابن بطة، والطحاوية، وغيرها.

ويتأكد هذا الإمساك عند من يُخشى عليه الالتباس والتشويش والفتنة، وذلك بتعارض ذلك بما في ذهنه عن الصحابة وفضلهم ومنزلتهم وعدالتهم وعدم إدراك مثله ـ لصغر سنه، أو حداثة عهده بالدين... لحقيقة ما حصل بين الصحابة، واختلاف اجتهادهم في ذلك، فيقع في الفتنة بانتقاصه للصحابة من حيث لا يعلم.

وهذا مبني على قاعدة تربوية تعليمية مقررة عند السلف، وهي ألا يعرض على الناس من مسائل العلم إلا ما تبلغه عقولهم. قال الإمام البخاري رحمه الله: (باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا)[1]. وقال

(١) فتح الباري ١/ ١٩٩. وصحيح البخاري ١/ ٤١ كتاب العلم باب رقم (٤٩) ط. تركيا.

علي رضي الله عنه: (حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله). وقال الحافظ في الفتح تعليقاً على ذلك: (وفيه دليل على أنّ المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة). ومثله قول ابن مسعود: (ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة). رواه مسلم[1]. وممن كره التحدث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السطان، ومالك في أحاديث الصفات، وأبويوسف في الغرائب... إلى أن قال: (وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة وظاهره في الأصل غير مراد، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب،والله أعلم)[2].

ثانياً: وإذا دعت الحاجة إلى ذكر ما شجر بينهم، فلا بد من التحقق والتثبت في الروايات المذكورة حول الفتن بين الصحابة، قال عزّ وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ۝٦﴾[3]. هذه الآية تأمر المؤمنين بالتثبت في الأخبار

---

(١) رواه مسلم: في مقدمة الصحيح ١/ ١١. وانظر: تخريجه في جامع الأصول ٨/ ١٧.

(٢) فتح الباري ١/ ١٩٩-٢٠٠. وراجع أيضاً كلاماً جيداً للسلمي في كتابه: منهج كتابة التاريخ: ٢٢٨.

(٣) سورة الحجرات الآية: (٦).

المنقولة إليهم عن طريق الفساق؛ لكيلا يحكموا بموجبها على الناس فيندموا. فوجوب التثبت والتحقيق فيما ينقل عن الصحابة وهم سادة المؤمنين أولى وأحرى، خصوصاً ونحن نعلم أنّ هذه الروايات دخلها الكذب والتحريف؛ إما من جهة أصل الرواية، أو تحريف بالزيادة والنقص يخرج الرواية مخرج الذم والطعن. وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب، يرويها الكذابون المعرفون بالكذب، مثل أبي مخنف لوط بن يحيى، ومثل هشام بن محمّد بن السائب الكلبي،وأمثالهما[1].

من أجل ذلك لا يجوز أن يدفع النقل المتواتر في محاسن الصحابة وفضائلهم بنقول بعضها منقطع وبعضها محرّف، وبعضها لا يقدح فيما علم؛ فإن اليقين لا يزول بالشك، ونحن تيقنا ما ثبت في فضلهم، فلا يقدح في هذا أمور مشكوك فيها، فكيف إذا علم بطلانها[2].

ثالثاً: إذا صحّت الرواية في ميزان الجرح والتعديل وكان ظاهرها القدح، فيلتمس لهم أحسن المخارج والمعاذير.

---

(١) منهاج السنة: ٥/ ٧٢، وما بعدها ٨١، وانظر دراسة نقدية (مرويات أبي مخنف في التاريخ الطبري) - عصر الراشدين - ليحي اليحيى، ط. دار العاصمة، ١٤١٠هـ

(٢) منهاج السنة: ٦/ ٣٠٥ - بتصرف.

قال ابن أبي زيد: والإمساك عما شجر بينهم، وإنهم أحق الناس أن يلتمس لهم أحسن المخارج، ويظن بهم أحسن المذاهب[١].

وقال ابن دقيق العيد: (وما نقل عنهم فيما شجر بينهم واختلفوا فيه: فمنه ما هو باطل وكذب، فلا يلتفت إليه، وما كان صحيحاً أولناه تأويلاً حسناً، لأنّ الثناء عليهم من الله سابق، وما ذكر من الكلام اللاحق محتمل للتأويل، والمشكوك والموهوم لا يبطل المحقق والمعلوم)[٢]. هذا بالنسبة لعموم ما روي في قدحهم.

رابعاً: أما ما روي على الخصوص فيما شجر بينهم، وثبت في ميزان النقد العلمي، فهم فيه مجتهدون، وذلك أنّ القضايا كانت مشتبهة، فلشدة اشتباهها اختلف اجتهادهم وصاروا ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في هذا الطرف، وأن مخالفه باغٍ، فوجب عليهم نصرته وقتال الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا ذلك، ولم يكن يحل لمن هذه صفته التأخر عن

(١) مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني:٨، وانظر: تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة للتتائي (ت٩٤٢م)، تحقيق: د. محمد بن عايش عبدالعال شبير ١/ ٣٦٧ ومابعدها.

(٢) أصحاب رسول الله ومذاهب الناس فيهم لعبدالعزيز العجلان، ص٣٦٠.

مساعدة إمام العدل في قتال البغاة في اعتقاده.

القسم الثاني: عكس هؤلاء؛ ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق مع الطرف الآخر، فوجب عليهم مساعدته وقتال الباغي عليه.

القسم الثالث: اشتبهت عليهم القضية وتحيروا فيها ولم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين، فاعتزلوا الفريقين. وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم؛ لأنه لا يحل الإقدام على قتال مسلم حتى يظهر أنه مستحق لذلك[1].

إذن هذا القتال هم متأولون فيه، لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب نفسها بسببها، وذلك لا يخرجهم من العدالة، بل هم في حكم المجتهدين في مسائل الفقه، فلا يلزم نقص أحد منهم، إنما هم بين أجر وأجرين.

أيضاً من المهم أن نعلم أنّ القتال الذي حصل بين الصحابة رضوان الله عليهم لم يكن على الإمامة، فإن أهل الجمل وصفين لم يقاتلوا على نصب إمام غير علي، ولا كان معاوية يقول إنه الإمام دون علي، ولا قال ذلك طلحة والزبير،

(١) مسلم بشرح النووي: ١٥/ ١٤٩، ١٨/ ١١. وراجع الإصابة: ٢/ ٥٠١، ٥٠٢ فتح الباري :١٣/ ٣٤، وإحياء علوم الدين: ١/ ١٠٢.

وإنما كان القتال فتنة عند كثير من العلماء (بسبب اجتهادهم في كيفية القصاص من قاتلي عثمان رضي الله عنهم) وهو من باب قتال أهل العدل والبغي، وهو القتال بتأويل سائغ لطاعة غير الإمام، لا على قاعدة دينية ـ أي ليس بسبب خلاف في أصول الدين[١].

ويقول عمر بن شبه: (إنّ أحداً لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا علياً في الخلافة، ولا دعوا أحداً ليولوه الخلافة، وإنما أنكروا على عليّ منعه من قتال قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم)[٢].

ويؤيد هذا ما ذكره الذهبي: (أنّ أبا مسلم الخولاني وأناساً معه جاءوا إلى معاوية، وقالوا: أنت تنازع علياً أم أنت مثله؟ فقال: لا والله، إني لأعلم أنه أفضل مني، وأحق بالأمر مني، ولكن ألستم تعلمون أنّ عثمان قتل مظلوماً، وأنا ابن عمته، والطالب بدمه، فائتوه فقولوه له، ليدفع إلى قتلة عثمان، وأسلم له. فأتوا علياً، فكلموه فلم يدفعهم إليه)[٣].

---

(١) منهاج السنة: ٦/ ٣٢٧ بتصرف. وراجع ما بعدها إلى ص ٣٤٠.

(٢) ـ أخبار البصرة لعمر بن شبه، نقلاً عن فتح الباري: ١٣/ ٥٦.

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي: ٣/ ١٤٠. بسند رجاله ثقات، كما قال الأرناؤوط.

وفي رواية عند ابن كثير: (فعند ذلك صمم أهل الشام على القتال مع معاوية)[١].

وأيضاً فجمهور الصحابة وجمهور أفاضلهم ما دخلوا في فتنة، قال عبدالله بن الإمام أحمد: (حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل بن علية، حدثنا أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، قال: هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله - ﷺ - عشرة آلاف، فما حضرها منهم مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين).

قال ابن تيمية: (وهذ الإسناد من أصح إسناد على وجه الأرض، ومحمد بن سيرين من أورع الناس في منطقته، ومراسيله من أصح المراسيل)[٢].

فأين الباحثون المنصفون، ليدرسوا مثل هذه النصوص الصحيحة، لتكون منطلقاً لهم، لا أن يلطخوا أذهانهم بتشويشات الإخباريين، ثم يؤولوا النصوص الصحيحة حسب ما عندهم من البضاعة المزجاة.

خامساً: مما ينبغي أن يعلمه المسلم حول الفتن التي وقعت بين الصحابة ـ مع اجتهادهم فيها وتأولهم ـ حزنهم

---

(١) البداية والنهاية: ٨/ ١٣٢. وانظر كلاماً لإمام الحرمين، وتعليقاً للتباني عليه، إتحاف ذوي النجابة ص١٥٢، ١٥٣.

(٢) ـ منهاج السنة: ٦/ ٢٣٦، ٢٣٧ راجع في نفس الموضع نصوصاً أخرى تدل على قلة من حضر الفتنة من الصحابة.

الشديد وندمهم لما جرى، بل لم يخطر ببالهم أنّ الأمر سيصل إلى ما وصل إليه، وتأثر بعضهم التأثر البالغ حين يبلغه مقتل أخيه، بل أنّ البعض أيضاً لم يتصور أنّ الأمر سيصل إلى القتال، وإليك بعض من هذه النصوص:

هذه عائشة أم المؤمنين تقول: (فيما يروي الزهري عنها: إنما أريد أن يحجز بين الناس مكاني، ولم أحسب أن يكون بين الناس قتال، ولو علمت ذلك لم أقف ذلك الموقف أبداً)[1].

وكانت إذا قرأت: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ تبكي حتى يبتل خمارها[2].

وهذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب يقول عنه الشعبي: (لما قتل طلحة ورآه علي مقتولاً، جعل يمسح التراب عن وجهه، ويقول: عزيز علي أبا محمد أن أراك مجدلاً تحت نجوم السماء. ثم قال: إلى الله أشكو عجزي وبجري ـ أي همومي وأحزاني ـ وبكى عليه هو وأصحابه. وقال: يا ليتني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة)[3].

(١) مغازي الزهري، ص١٥٤.
(٢) ـ سير إعلام النبلاء: ٢/ ١٧٧، والآية في الأحزاب، رقم (٣٣).
(٣) ـ أسد الغابة لابن الأثير: ٣/ ٨٨، ٨٩ الطبعة المحققة السير ١/ ٣٦، ٣٧

ويقول رضي الله عنه: (ياحسن، يا حسن، ما ظن أبوك أن الأمر يبلغ إلى هذا، ود أبوك لو مات قبل هذا بعشرين سنة)[1].

وكان يقول ليالي صفين: (لله درّ مقام عبدالله بن عمرو وسعد بن مالك ـ وهما ممن اعتزل الفتنة ـ إن كان براً إن أجره لعظيم، وإن كان إثماً إن خطره ليسير)[2].

فهذا قول أمير المؤمنين، رغم قول أهل السـنة إنّ علياً ومن معـه أقرب إلى الحق[3].

وهذا الزبير بن العوام رضي الله عنه يقول: (إن هذه لهي الفتنة التي كنا نحدث عنها، وهو ممن شارك في القتال بجانب أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ـ فقال مولاه: أتسميها فتنة وتقاتل فيها؟ قال: ويحك، إنا نبصّر ولا نبصر، ما كان أقرّ قط إلا علمت موضع قدمي فيه، غير هذا الأمر، فإني لا أدري أمقبل أنا فيه أم مدبر)[4].

وهـذا معاويـة رضي الله عنـه، لما جـاءه نعي عـلي بن أبي

(١) ـ منهاج السنة: ٦/ ٢٠٩، الطبعة المحققة السير ١/ ٣٦، ٣٧.

(٢) ـ المصدر السابق: ٦/ ٢٠٩.

(٣) ـ فتح الباري: ١٢/ ٦٧.

(٤) تاريخ الطبري: ٤/ ٤٧٦.

طالب جلس وهو يقول: (إنا لله وإنا إليه راجعون، وجعل يبكي، فقالت امرأته: أنت بالأمس تقاتله، واليوم تبكيه؟ فقال: ويحك. إنما أبكي لما فقد الناس من حلمه وعلمه وفضله وسوابقه وخيره، وفي رواية: ويحك إنك لا تدرين ما فقد الناس من الفضل والفقه والعلم)[1].

وبعد هذه النقولات كلها، كيف يلامون بأمور كانت مشتبهة عليهم، فاجتهدوا، فأصاب بعضهم وأخطأ الآخرون، وجميعهم بين أجر وأجرين ثم بعد ذلك ندموا على ما حصل وجرى. وتابوا من ذلك، وما حصل بينهم من جنس المصائب التي يكفّر الله عزّ وجل بها ذنوبهم، ويرفع بها درجاتهم ومنازلهم. قال - ﷺ - : (لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يسير في الأرض وليس عليه خطيئة)[2].

وعلى أقل الأحوال، لو كان حصل من بعضهم في ذلك ذنباً محققاً، فإنّ الله عزّ وجل يكّفره بأسباب كثيرة، من أعظمها الحسنات الماضية ـ من سوابقهم ومناقبهم وجهادهم ـ والمصائب المكفرة، والاستغفار، والتوبة التي بها يبدل الله عزّ

(١) ـ البداية والنهاية: ٨/ ١٥، ١٢٣.

(٢) ـ رواه الترمذي رقم ٢٣٩٨. وقال حسن صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم وسكت عنه هو والذهبي ١/ ٤١ وحسنه الألباني ـ المشكاة ١/ ٤٩٢ من حديث سعد وصححه في الصحيحة رقم (١٤٤)، وانظر: شواهده/ ١٤٣، ١٤٥، وراجع الفتح ١٠/ ١١١، ١١٢.

وجل السيئات حسنات، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم[١].

سادساً: نقول خيراً إن أهل السنة والجماعة لا يعتقدون أنّ كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره، بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، ثم إذا كان قد صدر من أحدهم ذنب فيكون إما قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه، أو غفر له بسابقته، أو بشفاعة محمد - ﷺ - وهم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المحققة، فكيف بالأمور التي هم مجتهدون فيها: إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد. والخطأ مغفور.

ثم إنّ القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر، مغفور في جنب فضائل القوم، ومحاسنهم من إيمان وجهاد، وهجرة ونصرة، وعلم نافع وعمل صالح[٢].

---

(١) - للتوسع راجع منهاج السنة ٦/ ٢٠٥ - ٢٣٩ فقد ذكر عشرة أسباب مكفرة.

(٢) - انظر: شرح العقيدة الواسطية، لخليل هواس: ١٦٤ - ١٦٧.

يقول الذهبي رحمه الله: (فالقوم لهم سوابق وأعمال مكفرة لما وقع بينهم، وجهاد محّاء، وعبادة ممحصة، ولسنا ممن يغلوا في أحد منهم، ولا ندعي فيهم العصمة[١].

إذن، فاعتقادنا بعدالة الصحابة لا يستلزم العصمة، فالعدالة استقامة السيرة والدين، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً، حتى تحصل على ثقة النفس بصدقه... ثم لا خلاف في أنه لا يشترط العصمة من جميع المعاصي[٢].

ومع ذلك يجب الكف عن ذكر معايبهم ومساوئهم مطلقاً ـ كما مرّ سابقاً ـ وإن دعت الضرورة إلى ذكر زلة أو خطأ صحابي، فلا بد أن يقترن بذلك ذكر منزلة هذا الصحابي من توبته أو جهاده وسابقته ـ فمثلاً من الظلم أن نذكر زلة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، دون أن نذكر توبته التي لو تابها صاحب مكس لقبل منه.. وهكذا.[٣]

فالمرء لا يعاب بزلة يسيرة حصلت منه في فترة من فترات

(١) ـ سير أعلام النبلاء: ١٠/ ٩٣. في ترجمة الشافعي.

(٢) ـ المستصفى للغزالي: ١/ ١٥٧. وراجع بتوضيح أكثر: منهج النقد عند المحدثين للأعظمي: ٢٣ ـ ٢٩.

(٣) ـ الإمامة لأبي نعيم: ٢٤٠ ـ ٣٤١، ومنهاج السنة: ٦/ ٢٠٧.

حياته وتاب منها، فالعبرة بكمال النهاية، لا بنقص البداية، سيما إن كانت له حسنات ومناقب ولو لم يزكه أحد. فكيف إذا زكاه خالقه العليم بذات الصدور.

﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾[1].

اللهم اجعلنا ممن يحب صحابة رسولك - ﷺ - ويدافع عنهم، ويثني عليهم، ويتبع منهجهم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) - سورة الحشر، الآية (١٠).

الفهرس

تقوم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية بواجب الدعوة إلى الله تعالى، وتسهم في نشر العلم الشرعي بالوسائل المتعددة، ومنها الكتاب ... وتسعى من خلال نشر الكتاب إلى تحقيق العديد من الأهداف، ومنها :

- التعريف بالإسلام وأحكامه، وإبراز محاسنه، والتوكيد على سماحته، وتصحيح المفاهيم الخاطئة عنه .
- نشر العلم المؤصل، المبني على الكتاب والسنّة وأقوال الأئمة.
- الدعوة إلى الترابط والتآلف بين أبناء الأمة الإسلامية وتجنب التفرق والإختلاف .
- الدعوة إلى الوسطية والإعتدال ونبذ الغلو والتطرف.
- المعالجة العلمية الرشيدة لأفكار الغلو والإرهاب .

وكالة الوزارة لشؤون المطبوعات والبحث العلمي

ص.ب: ٦١٨٤٣ الرياض ١١٥٧٥ هاتف ٤٧٣٦٩٩٩ فاكس ٤٧٢٧٩٩٩

www.al-islam.com www.qurancomplex.org